

9 - أكتوبر 2025

ص-08-2025-30104-1510000

من المديرية العامة للأداءات إلى

الموضوع: حول الاخلال بواجب إيداع بطاقات النقل والكشوفات الشهرية من طرف بعض عدول الأشهاد.

المصاحب: نسخة من مراسلات عدول الأشهاد.

نسخة من مراسلة جناب وكيل الجمهورية مصحوبة بجدول مفصل لعدول الأشهاد المخلين بواجب إيداع الكشوفات الشهرية.
- نسخة من مراسلة السيد أمين المال الجهوي

وبعد، أتشرف بإحاطتكم علما أنه في إطار القيام بأعمال المراقبة الجبائية من قبل مصالحنا المختصة بـ تبين أن بعض عدول الأشهاد لم يقوموا بإيداع الكشوفات الشهرية لدى القباضات المالية الراجعين إليها بالنظر ترايبا طبقا لمقتضيات الفصل 88 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي كما لم يقوموا بإيداع نسخ من بطاقات النقل طبقا لأحكام الفصل 14 من مجلة معالم التسجيل الذي نص على أنه " يسلم عدل الأشهاد الأول البطاقة فور اعدادها الى الطرف المطالب بدفع المعاليم وتسلم النسخة الثانية الى القباضة المالية في نفس الوقت الذي تسلم فيه الكشوف المشار اليها بالفقرة II من الفصل 88 من المجلة المذكورة أعلاه، مما يحول دون إجراء أعمال المراقبة الجبائية لل عقود والكتابات المحررة الخاضعة وجوبا لإجراء التسجيل من قبلهم.

هذا وقد تمت مراسلة السيد أمين المال الجهوي بـ بمقتضى المكتوب عدد 3129 بتاريخ 15 نوفمبر 2023 المصاحب، وذلك للتفضل بمدّ مصالح المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بـ بجميع بطاقات النقل والكشوفات الشهرية للعدول الراجعين له بالنظر ترايبا، غير أنه لم تتم الاستجابة لذلك لعدم تقديمها من قبل بعض عدول الأشهاد الى السادة قباض المالية.

Adresse
العنوان

25 Avenue Khaledine Bekla, 1073 Tunis
25 شارع خالد بكلا 1073 تونس

تلفون
تلفون

(+216) 71 908 029
(+216) 71 908 029

فاكس
فاكس

(+216) 71 908 048
(+216) 71 908 048

Site
الموقع الإلكتروني

www.impots.finances.gov.tn
www.impots.finances.gov.tn

CFD
الجمهورية التونسية

81 100 400
81 100 400

*Centre d'Informations Fiscales à Distance
Téléfon (TTC): 81 100 400 - Mobile: 100 millions

كما نفيد الجنباب، أنه تمّ مراسلتكم في الغرض بمقتضى مكتوب صادر عن رئيس المركز الجهوي لمراقبة الاداءات بـ بتاريخ 08 جويلية 2025 وبناء على تعليماتكم حضر إلى المركز المذكور عضوان من غرفة عدول الاشهاد خلال شهر جويلية 2025 وتمّ خلال الجلسة المطالبة بتمكين العدول المخالفين من مهلة لتدارك هاته الاخلاطات وإيداع الوثائق الواجب إيداعها من بطاقات النقل والكشوفات الشهرية غير أن المعنيين بالأمر لم يتولوا تقديم الوثائق المذكورة الى حد هذا تاريخ.

مع العلم، أن هذه الاخلاطات تشمل سنوات سيشملها التقادم بانتهاء سنة 2025 طبقا لأحكام الفصل 19 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية.

لذا وحفاظا على موارد الخزينة نرفع إليكم هذه المراسلة لاتخاذ الإجراءات الضرورية في حق عدول الاشهاد المخلين بواجب إيداع الوثائق المذكورة طبقا للتشريع الجاري به العمل وذلك في أقرب الأجال تجنبنا لسقوط حق الإدارة في المطالبة بالأداءات والمعاليم الجبائية المستوجبة بمرور الزمن.

والسلام

المدير العام للأداءات
للإمضاء: فتيحة الغريبي حرم (العربي)